وكان هذا دابها وقال السلوي كانت امراة عملت تسمى خرقا تغزل فاذا
برمت غزلها نقضته وقال مجاهد نقضت حبلها بعد ابرامها اياه وقال
قتادة لو سمعتم بامراة نقضت غزلها من بعد ابرامه لقلتم ما احمق هذه
وهذا مثل ضربه الله لمن نكث عهده وقال في قوله تعالى تتخذون ايمانكم
دخلا بينكم خيانة وغدرا والدخل ما يدخل في الشي على سبيل
الفساد وقيل الدخل والدغل ان يظهر الرجل الوفا بالعهد ويبطن
نقضه حالهما كانوا يفعلون ذلك ان اي بسبب ان تكون او مخافة ان
تكون وتكون يجوز ان تكون تامة فيكون امة اي جماعة فاعلها
وان تكون ناقصة فيكون امة اسمها وهي مبتدا واربى اي اكثر من
امة خبرها والجملة في محل النصب على الحال على الوجه الاول وفي موضع
الخبر على الثاني واربى ماخوذ من ربا الشي يربو اذا زاد وهذه
الزيادة قد تكون في العدد وفي القوة وفي الشرف قال مجاهد كانوا
يحالفون الحلفا ثم يجدون من كان اعز منهم واشرف فينقضون حلف
الاولين ويحالفون هولاء الذين هم اعز فنهاهم الله تعالى عن ذلك
انما يبلوكم الله الذي له الملك كله اي يختبركم به اي بما امركم معاملة
المختبر ليظهر للناس تمسككم بالوفاء واخلافكم عنه واعتمادا على
كثرة انصاركم وقلة انصار من نقضتم عهده من المومنين او غيرهم مع
قدرته سبحانه وتعالى على ما يريد بغير شك انه يعاقب بالمخالفة
فيضعف القوي ويقلل الكثير ويكثر القليل وليبينن لكم اي
اذا تجلى لفصل القضا يوم القيمة ما كنتم فيه تختلفون اي اذا جازاكم
على اعمالكم بالثواب والعقاب فاحذروا يوما لعرضكم على مالك السموات
والارض وان من نوقش الحساب يهلك ولو شا الله اي الملك الاعلى
الذي لا احد معه ان يجعلكم امة واحدة لا اختلاف بينكم في

اصول

٤١٢

اصول الدين ولا فروعه لجعلكم امة واحدة اي متفقة على امر واحد وهو
دين الاسلام ولكن لم يشا ذلك بل شا اختلافكم فهو تعالى يضل من يشا
عدلا منه تعالى لانه تام الملك ولو كان الذي اضله على احسن الحالات
ويهدي بفضله من يشا ولو كان على اخس الحالات والاحوال فبذلكم
تكونوا مختلفين لا يسال عما يفعل سبحانه وتعالى ولتسئلن عما كنتم تعملون
في الدنيا فيجازى المحسن باحسانه ويعاقب المسيء بعدله تعالى
ولما حذر تعالى عن نقض العهد والايمان مطلقا قال تعالى ولا تتخذوا
ايمانكم دخلا اي فسادا ومكرا وخديعة بينكم وليس المراد منه التحذير
عن نقض مطلق الايمان والا لزم التكرار الخالي عن الفائدة في موضع
واحد بل المراد في اولئك الاقوام المخاطبين بهذا الخطاب عن
نقض ايمان مخصوصة اقدموا عليها فلهذا المعنى قال المفسرون
المراد في الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم عن نقض العهد لان
قوله تعالى فتزل اي فيكون ذلك سببا للاثم لان قدم في غاية العظم
بعد ثبوتها اي عن مركزها التي كانت به من دين او دنيا فلا يصير اليها
فتسقط عن مرتبتها لا يليق بنقض عهد قبله وانما يليق
بنقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الايمان به وشرائعه
تنبيه فتزل منصوب باضمار ان على جواب النهي وذلك القدم
مثل يذكر لكل من وقع في بلاء بعد عافية او سقط في ورطة بعد
سلامة او محنة بعد نعمة وتذوقوا السوء اي العذاب في الدنيا بما
اي بسبب ما صددتم انفسكم ومنعتم غيركم بايمانكم التي اردتم للاقتدا
لاخفا الحق عن سبيل الله اي دينه وذلك انه من نقض العهد سهل على
غيره طريق نقض العهد فيستن به ولكم مع ذلك عذاب عظيم اي
ثابت غير منفك اذا متم على ذلك ثم اكد سبحانه وتعالى هذا التحذير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1